مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

الأنطولوجيا السياسية في الفكر الإمامي: جدلية "الولاية التكوينية" و"الولاية التشريعية" وأثرها في صياغة نظرية الحكم زمن الغيبة

م.د. علي عبد قاسم
مديرية تربية بغداد، الرصافة الثانية

مستخلص البحث:
يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل الجدلية القائمة بين **"الولاية التكوينية"** و**"الولاية التشريعية"** في الفكر الشيعي الإمامي، وأثرهما على صياغة نظريات الحكم في عصر الغيبة الكبرى. ينطلق البحث من فرضية أن الولايتين متلازمتان في شخصية المعصوم (عليه السلام)، حيث تُعد الولاية التكوينية (التصرف في الكون والعلم اللدني) شرطاً وجودياً لممارسة الولاية التشريعية (الحكم والتقنين) بصورتها المطلقة.وقد استعرض البحث الماهية المفهومية لكلتا الولايتين، مبيناً أن الإمام(عليه السلام)هو واسطة الفيض الإلهي وقطب الرحى للوجود، وأن غيبته لا تعني تعطل هذا الدور التكويني. ثم انتقل لتحليل التراتبية الأنطولوجية لمقامات الإمامة، موضحاً أن الوظيفة الروحية (الهداية) هي الأصل، والسلطة الزمنية هي الفرع.وفي الجانب التطبيقي، ناقش البحث كيف تجسدت هذه الجدلية في نظريات **"النيابة العامة" و"ولاية الفقيه"**، حيث انتقلت الوظيفة التشريعية (إدارة الدولة) إلى الفقهاء كإجراء ضروري لملء الفراغ، بينما بقي البعد التكويني والروحي مختصاً بالإمام الغائب، يمارسه عبر التسديد والرعاية. وخلص البحث إلى أن النظام السياسي الشيعي في عصر الغيبة هو نظام "نيابي" يستمد شرعيته من الغيب (الإمام) وفاعليته من الواقع (الفقيه والأمة)، في انتظار دولة العدل الإلهي.

الكلمات المفتاحية: الولاية التكوينية، الولاية التشريعية، الإمامة، الغيبة الكبرى، ولاية الفقيه، النيابة العامة، الفكر السياسي الشيعي، واسطة الفيض.

مقدمة البحث

يحتل مفهوم "الولاية" في الفكر الإسلامي الشيعي موقعاً مركزياً يتجاوز البعد السياسي التقليدي للحكم، ليمتد إلى أبعاد وجودية وعقائدية عميقة تشكل جوهر نظرية الإمامة. فالإمام المعصوم، وفقاً لهذا المنظور، ليس مجرد قائد زمني يُعنى بتدبير شؤون الرعية وحفظ النظام العام فحسب، بل هو "حجة الله على خلقه"، والقطب الذي تدور حوله رحى الوجود، والواسطة في الفيض الإلهي التي لولاها لساخت الأرض بأهلها. ومن هنا، تبرز جدلية العلاقة بين "الولاية التكوينية" التي تعني الهيمنة والتصرف في ناموس الكون بإذن الله تعالى، وبين "الولاية التشريعية" التي تعني حق الحاكمية، والتقنين، وإدارة شؤون البلاد والعباد، وفرض الطاعة المطلقة.

وتكتسب دراسة هذه الجدلية أهمية استثنائية في "عصر الغيبة الكبرى"، حيث يغيب الإمام المعصوم (المهدي المنتظر عجل الله فرجه) بجسده عن مسرح الأحداث السياسية المباشرة، مما أورث إشكالية فكرية وفقهية كبرى بصدد النيابة عنه (عليه السلام) في قيادة الأمة الإسلامية، ومدى مشروعية التصدي لإقامة الحكم الإسلامي في غيبته، لقد نشأت هذه الإشكالية لدى بعض فقهاء الشيعة الإمامية، وعُززت في ظل القمع والإرهاب التاريخي، مما أدى إلى هيمنة فكرة "الانتظار السلبي" لفترة طويلة، حيث كان الاعتقاد السائد هو انتظار الفرج بظهور الإمام الغائب الذي

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

سيملأ الأرض قسطاً وعدلاً، دون أي اهتمام يُذكر بالبحث في إمكانية إقامة حكومة إسلامية زمن الغيبة، بل ظهرت مواقف متطرفة تدعي أن انتشار الفساد والظلم هو ما سيعجل بظهور الإمام(النائيني ، ص **47** ، **1419**) ،إن جوهر هذا البحث ينطلق من تفكيك العلاقة بين البعدين؛ فمن ناحية، يُنظر إلى الإمام المهدي (عليه السلام) في غيبته بوصفه "الشمس التي ستراها"(الصدوق، 1405هـ ، 207/1،ح 22) ، حيث ينتفع الناس بنور ولايته التكوينية وفيوضاته الروحية وإن حُجب عن الأنظار، كما ينتفعون بالشمس إذا جللها السحاب، فهو أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء ء (الصدوق، ج1، ص207، ح22)، وهذا البعد التكويني (الغيبي) هو الذي يبرر استمرار "الإمامة" رغم غياب "الحكم" الفعلي.ومن ناحية أخرى، تبرز الحاجة الماسة لتفعيل "الولاية التشريعية" والسياسية لحفظ بيضة الإسلام وإدارة شؤون المجتمع، وهو الدور الذي انتقل -وفق تطور الفكر السياسي الشيعي- من المعصوم الغائب إلى "الفقيه الجامع للشرائط". فقد رأى الفقهاء المتأخرون، كالشيخ النائيني والشهيد الصدر، أن تعطيل الحدود والأحكام في زمن الغيبة أمر غير مقبول، وأن "النيابة العامة" للفقهاء هي الامتداد الطبيعي للولاية التشريعية للمعصوم، حيث يكون الفقيه هو الحاكم والمدبر لشؤون الأمة في " منطقة الفراغ التشريعي" أو في تطبيق الأحكام الثابتة (الصدر، ص 18-19، د.ت).

وتأسيساً على ذلك، يهدف هذا البحث إلى استكشاف المرتكزات العقدية لهذين النوعين من الولاية، وتحليل العلاقة التلازمية بينهما في شخصية المعصوم(عليه السلام)، ثم تتبع أثر هذه العلاقة على الفكر السياسي الشيعي المعاصر، وكيف تحول "الانتظار" من حالة سلبية إلى قوة محركة تمهد لدولة العدل الإلهي، عبر إقامة حكومات تمهيدية تلتزم بالشريعة وتدار بواسطة نواب الإمام العامين(**الأصفهاني، ص 397، د.ت)** ، فوجود الإمام لطف من الله بالعباد، وغيبته لا تعني انقطاع رعايته، بل هو **"الشاهد"** على أعمال العباد، والمطلع على أحوالهم، والمدبر الخفي لمسيرة البشرية نحو كمالها المنشود(**الكليني، ص 272، 1389هـ).**

وعليه، سينتظم عقد هذا البحث وفق خطة منهجية تبدأ بتأصيل المفاهيم في المبحث الأول، مروراً بتحليل العلاقة الجدلية في المبحث الثاني، وصولاً إلى استجلاء تمثلات هذه الجدلية في نظريات الحكم والسياسة في المبحث الثالث. وقد انتظمت المباحث في المطالب الآتية:

- المبحث الأول: الماهية المفهومية والمرتكزات العقدية للولاية في الفكر الإمامي.
- المبحث الثاني: العلاقة الجدلية بين التكوين والتشريع في شخصية المعصوم (عليه السلام).
- المبحث الثالث: تمثلات الجدلية في نظريات الحكم والسياسة زمن الغيبة الكبرى."

- **أهداف البحث:**

1. فكيك البنية الأنطولوجية لمفهوم الولاية في الفكر الإمامي، والكشف عن مرتكزاته الميتافيزيقية وانعكاساتها على تصور السلطة.
2. تحليل الجدلية المعرفية بين الولاية التكوينية والولاية التشريعية بوصفهما مستويين للسلطة، واستجلاء حدود التداخل والتمايز بينهما.
3. تتبّع تحولات تمثّل الولاية في الفكر السياسي الإمامي خلال زمن الغيبة، وبيان أثرها في إعادة إنتاج شرعية الحكم.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

4. تقويم الأطر النظرية التي صاغها الفقه الإمامي لتجاوز إشكالية الغياب، ومدى قدرتها على تأسيس نموذج حكم متماسك ومعاصر.

مشكلة البحث:

تنبثق إشكالية البحث من التوتر المعرفي بين مستويين للولاية: التكوينية بوصفها سلطة ذات طابع أنطولوجي غيبي، والتشريعية باعتبارها سلطة تنظيمية تاريخية، وما يترتب على هذا التوتر من غموض في تأسيس شرعية سياسية محددة زمن الغيبة. إذ يطرح هذا التداخل إشكاليات تتعلق بحدود التفويض، ومصدر الإلزام، وإمكان ترجمة السلطة الميتافيزيقية إلى نظام حكم واقعي. ومن ثم يسعى البحث إلى مساءلة مدى قدرة الفكر الإمامي على إنتاج نظرية حكم متماسكة تتجاوز هذا الازدواج دون الوقوع في تناقضات بنيوية.

منهج البحث:

ينطلق البحث من مقاربة تحليلية-نقدية مركّبة تستند إلى تفكيك الخطاب العقدي والفقهي الإمامي، عبر قراءة إبستمولوجية تكشف عن أنساقه المعرفية الضمنية. كما يوظّف المنهج التاريخي لتتبّع تحوّلات مفهوم الولاية في سياقاته الزمنية، خصوصًا في حقبة الغيبة، إلى جانب اعتماد المقاربة المقارنة داخل المتن الإمامي ذاته لرصد تباين المقاربات النظرية. ويهدف هذا التكامل المنهجي إلى بناء فهم عميق للعلاقة بين البعد الميتافيزيقي والتجلي السياسي للولاية.

الدراسات السابقة :

- عرض روح الله الخميني في كتابه "الحكومة الإسلامية (ولاية الفقيه)" (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، 1970) نظرية ولاية الفقيه بوصفها امتدادًا للولاية التشريعية للإمام في زمن الغيبة، مؤسسًا لنموذج الحكم الإسلامي.
- وتناول حسين علي المنتظري في كتابه "دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية" (قم: دار الفكر الإسلامي، 1988) الأسس الفقهية والسياسية لولاية الفقيه، مع توسيع صلاحياتها في إدارة الدولة.
- كما ناقش محمد باقر الصدر في "الإسلام يقود الحياة" (بيروت: دار التعارف، 1979) مفهوم الحاكمية الإلهية، ممهّدًا لإطار نظري للحكم الإسلامي في عصر الغيبة.
- وتناول مرتضى مطهري في كتابه "الإمامة والقيادة" (طهران: دار صدرا، 1982) العلاقة بين الإمامة والسلطة، مشيرًا إلى الأبعاد الروحية والتشريعية للولاية.
- وفي إطار النظرية المهدوية، بحث محمد باقر الصدر في كتابه "بحث حول المهدي" (بيروت: دار التعارف، 1979) مسألة الغيبة ودور الإمام في حفظ النظام الكوني والتشريعي، مؤكدًا البعد التكويني للإمامة واستمرارية فاعليتها رغم الغيبة.
- كما عرض عبد الكريم سروش في "العقل والحرية" (لندن: دار الساقي، 2000) قراءة نقدية لنظرية ولاية الفقيه، مركّزًا على إشكالية الجمع بين السلطة الدينية والسياسية.

المبحث الأول: الماهية المفهومية والمرتكزات العقدية للولاية في الفكر الإمامي.

يمثل مفهوم "الولاية" الركن الركين في البنية العقدية للفكر الشيعي الإمامي**(الشيرازي، ص 18، 1442هـ)** ، وهو المفهوم الذي يميز هذا الفكر عن سائر المدارس الإسلامية الأخرى، فالإمامة

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

ليست مجرد منصب سياسي دنيوي يُعنى بتدبير شؤون الناس وحفظ النظام العام، بل هي امتداد للنبوة في وظائفها الروحية والتشريعية والتكوينية. ومن هنا، تفرع البحث في الولاية إلى مستويات متعددة، أبرزها "الولاية التكوينية" التي تتعلق بالهيمنة على عالم الوجود، و"الولاية التشريعية" التي تتعلق بحق الأمر والنهي والتقنين.

وتعرف الولاية عند الشيعة الإمامية بأنها السلطة الإلهية المطلقة الممنوحة للإمام المعصوم، وهي استمرار لوظيفة النبوة (من دون الوحي التشريعي) في قيادة الأمة وحفظ الدين وتفسير القرآن وإقامة العدل، وهي ليست مجرد حكم سياسي، بل هي منصب إلهي لا يتدخل فيه البشر بالاختيار أو الشورى، وهي أصل من أصول الدين (أو أصول المذهب عند بعض التفصيلات)، وركناً أساسياً لا يكتمل إيمان المرء إلا به، فكما أن النبوة تعيين إلهي، فإن الإمامة (التي هي جوهر الولاية) تعيين إلهي أيضاً بالنص الصريح من الله ورسوله

(الطبرسي، ص 457، 1415هـ)

المطلب الأول: حقيقة "الولاية التكوينية": حدود التصرف في الوجود والأعيان والمباحث الكلامية المرتبطة بها .

يُقصد بالولاية التكوينية تلك السلطة الممنوحة من الله تعالى للمعصوم (النبي أو الإمام) للتصرف في عالم التكوين والأعيان، بحيث تخضع له ذرات الكون وكائناته بإذن الله ومشيئته، وهي ولاية لا تعني الاستقلال عن الله ﷻ، بل هي مظهر من مظاهر القدرة الإلهية التي يجريها الله ﷻ على يد أوليائه، كرامةً لهم وتأييداً لحجتهم، وترتكز هذه العقيدة على جملة من الأسس الكلامية والنقلية التي سنستعرضها بالتفصيل(الخامنئي، ص 6، 1436هـ).

أولاً: الإمام واسطة الفيض وقطب الرحى للكون: من المرتكزات العقدية الأساسية في الفكر الإمامي أن الأرض لا يمكن أن تخلو من "حجة" لله على خلقه، سواء كان ظاهراً مشهوراً أو غائباً مستوراً، فوجود الإمام هو "العلة الغائية" لاستمرار الوجود المادي للأرض ومن عليها، وهو "الواسطة" التي يفيض الله تعالى بها نعمه على العباد (آل سيف، ص 47، د.ت).

1.**لولا الحجة لساخت الأرض:** تشير الروايات المتواترة إلى أن الوجود المادي للأرض مرتبط وجودياً بوجود المعصوم، فقد روي عن الإمام الباقر (عليه السلام)(لو أنّ الإمام رُفع من الأرض ساعة لماجت بأهلها، كما يموج البحر بأهله) (الكليني، ص 179، د.ت)، وهذا يعني أن الإمام يمثل "أماناً" لأهل الأرض، يحفظ توازنها ويمنع فناءها، وقد أكد الإمام المهدي (عجل الله فرجه) هذا المعنى في توقيعه الشريف لإسحاق بن يعقوب قال: "وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبها عن الأبصار السحاب، وإني لأمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء"(النعماني، ص 141، د.ت)، هذه النصوص تؤسس لفكرة "الولاية التكوينية" من زاوية الحفظ والرعاية الكونية. فالإمام ليس مجرد مبلغ للأحكام، بل هو "قطب" تدور حوله رحى الوجود، وبقاؤه (ولو غائباً) ضرورة لاستمرار النظام الكوني، يقول الشيخ الصدوق في هذا الصدد:" لم تخل الأرض منذ خلق الله آدم من حجة الله فيها، ظاهر مشهور أو غائب مستور، ولا تخلوا إلى أن تقوم الساعة من حجة الله فيها، ولولا ذلك لم يعبد الله"

(الصدوق، ص 485–486، د.ت) .

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

2.**الإمام سبب النعم ونزول الغيث:** تمتد الولاية التكوينية لتشمل دور الإمام في استجلاب النعم المادية والمعنوية، ففي الزيارة الجامعة الكبيرة، وغيرها من الأدعية المأثورة نقرأ: "بكم يمسك الله السماوات والأرض أن تزولا، وبكم ينزل الغيث وينشر الرحمة"(المجلسي، ص 295، 1403هـ) ، هذا التعبير يشير بوضوح إلى أن الأئمة هم "الوسائط" في الفيض الإلهي. وفي دعاء الندبة، يرد وصف الإمام بأنه "السبب المتصل بين الأرض والسماء"
(الراوندي، ص 480، 1409هـ) ،
أي أنه القناة التي تنزل عبرها الألطاف الإلهية والبركات إلى الخلق، وفي زمن الغيبة، لا ينقطع هذا الفيض، بل يستمر ببركة وجود الإمام الغائب. وقد ورد عن الإمام الباقر(عليه السلام): "نحن سبب الله في بلاده وحجته على عباده وبنا شجر الشجر وأينعت الثمار وجرت الأنهار وغيثت السماء"(النوري، ص. 472، 1415هـ؛ المجلسي، ص. 1، د.ت.)،هذا النص يوضح بجلاء أن مظاهر الحياة الطبيعية (النمو، المطر، الأنهار) مرتبطة تكوينياً بوجود الحجة (المجلسي، ص. 129، د.ت.؛ المازندراني، ص. 13، د.ت.).

ثانياً: التصرف في الأعيان والمعجزات (الخوارق): أحد أبرز تجليات الولاية التكوينية هو قدرة المعصوم على خرق العادات والنواميس الطبيعية، والتصرف في المادة والكون، بإذن الله تعالى(الشيرازي، ص. 121، 1426هـ).

1.**المعجزة كدليل على الولاية:** المعجزة هي أمر خارق للعادة يظهره الله تعالى على يد النبي(صلى الله عليه وآله) أو الإمام(عليه السلام) للدلالة على صدق دعواه، وهي في جوهرها " تصرف تكويني" في قوانين الطبيعة، فكما أن الله تعالى سخر النار لإبراهيم، والريح لسليمان، وأحيا الموتى لعيسى، فإنه أجرى كرامات مشابهة على يد أئمة أهل البيت(عليهم السلام)، وقد ورد في الروايات أن الإمام المهدي (عليه السلام) سيظهر ومعه "مواريث الأنبياء"، ومنها "عصا موسى" و"خاتم سليمان"
(الصفار، ص. 178، 1404هـ).

وهذه المواريث ليست مجرد رموز، بل هي أدوات للتصرف التكويني، فعصا موسى مثلاً، ستكون مع القائم (عج)، يصنع بها ما كان يصنعه موسى من شق البحر أو تفجير العيون، كما ورد عن الإمام الباقر(عليه السلام): "إذا قام القائم بمكة وأراد أن يتوجه إلى الكوفة نادى مناديه: ألا لا يحمل أحد منكم طعاماً ولا شراباً،ويحمل حجر موسى... فلا ينزل منزلاً إلا انبعث منه عين"(المجلسي، ص. 324، د.ت.).

2.**طي الأرض وتسخير الطبيعة:** تشير الروايات إلى أن الإمام المهدي (عليه السلام) وأصحابه يملكون قدرات خارقة تندرج تحت الولاية التكوينية، مثل "طي الأرض"، فقد ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) في وصف أصحاب القائم: " المفقودون عن فرشهم ليلاً، فيصبحون بمكة، وبعضهم يسير في السحاب نهاراً يعرف باسمه واسم أبيه" (النعماني، ص. 315، د.ت.).

3. هذا "السير في السحاب" أو الانتقال اللحظي من مكان لآخر هو نوع من التصرف في المكان والزمان، يعكس هيمنة الروح على المادة، وكما أن الطبيعة نفسها تخضع لولاية الإمام، ففي زمن ظهوره "تخرج الأرض كنوزها، وتنزل السماء بركاتها، ولا يجد الرجل موضعاً

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

لصدقته"(المجلسي، ص. 229، د.ت.). ، هذا الرخاء الكوني ليس مجرد نتيجة للعدل السياسي فحسب، بل هو نتيجة لبركة وجود الإمام(عليه السلام) وانفتاح أبواب السماء والأرض استجابة لولايته.

4.**الإحياء والإماتة بإذن الله تعالى:** من أعلى مراتب الولاية التكوينية القدرة على الإحياء والإماتة بإذن الله تعالى، وقد ورد في الروايات الخاصة بـ "الرجعة" أن الله تعالى يحيي قوماً من الأموات ليرجعوا إلى الدنيا في زمن القائم، لينصروا الحق أو لينالوا عقابهم، فعن الإمام الصادق (عليه السلام): "إن أول من يكر في الرجعة الحسين بن علي (عليه السلام) ويمكث في الأرض أربعين سنة..." (المجلسي، ص. 59-60، د.ت.). ،هذه القدرة على إعادة الأرواح إلى الأجساد هي مظهر من مظاهر القدرة الإلهية التي تتجلى عبر ولاية المعصوم (عليه السلام).

ثالثاً: العلم اللدني والإحاطة بالكون: الولاية التكوينية لا تكتمل إلا بـ "العلم المحيط"، فالإمام لكي يتصرف في الكون أو يقود البشرية، لا بد أن يكون عالماً بحقائق الأمور، وبواطن الأشياء، وما كان وما يكون(ابن عجيبة، ص. 288، 1419هـ).

1.العلم بما في الضمائر والآفاق: يعتقد الإمامية أن الإمام المعصوم مؤيد بروح القدس، ومطلع على أعمال العباد وضمائرهم، كما ورد عن الإمام الصادق(عليه السلام): "إنا لنعرف الرجل إذا رأيناه بحقيقة الإيمان وحقيقة النفاق" **(الكليني، ص. 438، د.ت.)**، بل إن الإمام يعلم ما في السماوات والأرض، كما في قوله(عليه السلام):"والله إني لأعلم ما في السماوات وما في الأرض،وما في الجنة وما في النار،وما كان وما يكون"**(الكليني، ص. 261، د.ت.)**، هذا العلم الشامل هو الأداة التي تمكن الإمام من ممارسة ولايته التكوينية و التشريعية على السواء، فبواسطة هذا العلم، يستطيع أن يحكم بحكم داوود (عليه السلام)، أي يقضي بعلمه دون بينة، ويستطيع أن يوجه أصحابه ويدبر شؤونهم حتى وهو غائب عنهم.

2.**عرض الأعمال على الإمام:** من العقائد الثابتة في الفكر الإمامي "عرض الأعمال". ففي كل يوم خميس واثنين (أو في كل صباح ومساء بحسب بعض الروايات)، تُعرض أعمال العباد على رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلى الأئمة (عليهم السلام). يقول الله تعالى: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) (التوبة، 105)،وقد فسر أئمة أهل البيت "المؤمنون" هنا بأنهم الأئمة المعصومون**(الكليني، ص. 219، د.ت.)**. هذا العرض ليس مجرد اطلاع شكلي، بل هو جزء من وظيفة الإمام التكوينية والروحية؛ حيث يستغفر للمذنبين من شيعته، ويسأل الله التوفيق للطائعين، ويتدخل -بإذن الله- لتغيير المقادير (البداء) أو دفع البلاء عنهم، فعن الإمام الرضا (عليه السلام):" والله ما من أحد من شيعتنا يمرض إلا مرضنا لمرضه، ولا يغتم إلا اغتممنا لغمه..." (المجلسي، ص. 229، د.ت.)، هذه الرابطة الروحية العميقة هي تجلٍ لولايته على الأنفس والقلوب.

رابعاً: العلاقة بين الولاية التكوينية والغيبة: يثار تساؤل جوهري وهو: هل تتعطل الولاية التكوينية في عصر الغيبة؟ الجواب في الفكر الإمامي هو النفي القاطع، فالغيبة تحجب "الشخص" ولا تحجب "الشخصية" أو "الدور" (الصدوق، ص. 485، د.ت.).

1.الشمس خلف السحاب : إن تشبيه الإمام المهدي (عليه السلام) بالشمس المجللة بالسحاب هو أدق توصيف لاستمرار ولايته التكوينية. فالشمس تمد الأرض بالدفء والجاذبية والنور حتى وإن

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

حجبتها الغيوم. وكذلك الإمام (عليه السلام)، يمد الكون بالفيض الوجودي، ويدبر الأمور من وراء حجاب. يقول السيد محمد صدر: "إن إنكار المهدي (عليه السلام) هو إنكار للغرض الأساسي من خلق البشرية... إذ أن الغرض من خلق البشرية هو إيجاد العبادة الكاملة... بقيادة الإمام المهدي"(عليه السلام) (الصدر، ص. 268، 1412هـ). فوجوده (عليه السلام) ضرورة كونية لتحقق الغاية من الخلق، وغيبته هي "تدبير إلهي" لحفظه وتمهيد الظروف لظهوره، وليست تعطيلاً لولايته

(الطباطبائي، ص. 160، 1979م).

2. **التصرف في الغيبة (رعاية الشيعة):** في التوقيع الشريف للشيخ المفيد، يقول الإمام المهدي (عليه السلام): "إنا غير مهملين لمراعاتكم، ولا ناسين لذكركم، ولولا ذلك لنزل بكم اللأواء واصطلمكم الأعداء"(الطبرسي، ص. 323، 1386هـ؛ المجلسي، ص. 175، د.ت.). هذا النص يكشف بوضوح عن ممارسة الإمام لولايته التكوينية في "حماية" قاعدته الشعبية ورعايتهم وتوجيههم، حتى دون أن يروه، فهو يتدخل في المنعطفات الخطيرة، ويسدد العلماء (كالشيخ المفيد وغيره)، ويدفع البلاء، بما يحفظ استمرار المدرسة الإمامية عبر التاريخ

(الطبرسي، ص. 323، د.ت.).

3. **نظام الوكلاء والأبدال:** لتمكين ولايته التكوينية من النفاذ في المجتمع خلال الغيبة، يعتمد الإمام على نظام "الأبدال" أو "الأوتاد" (كما في بعض الروايات الصوفية والعرفانية التي تتلاقى مع المرويات الشيعية) ففي قول الإمام الباقر(عليه السلام) « وما بثلاثين من وحشة »:أن الإمام المهدي(عليه السلام) يكون له في غيبته ثلاثون شخصاً يلتقي بهم على الأقل، وقد سُمُّوا الأبدال لأنه إذا مات أحدهم استبدل الله تعالى به غيره ،فهم يعيشون بأعمارهم الطبيعية ولا يمد لهم في أعمارهم كالمهدي والخضر، وهم خواص أصحابه الذين يلتقون به وينفذون أوامره في الخفاء، كما أن نظام "النيابة الخاصة" في الغيبة الصغرى، ثم "النيابة العامة" للفقهاء في الغيبة الكبرى، هو امتداد ليده الطولى في إدارة شؤون الخلق(الأصفهاني، ص. 216، د.ت.).

خلاصة القول: في هذا المطلب، أن "الولاية التكوينية" في الفكر الإمامي هي حقيقة وجودية ثابتة للمعصوم، تعني كونه واسطة الفيض الإلهي، وسبب استقرار الكون، وصاحب التصرف في الأعيان بإذن الله تعالى(الصدوق، ص. 202، د.ت.). وهي ولاية لا تسقط بالغيبة، بل تزداد خفاءً ولطفاً، لتعمل كقوة محركة ومسددة لمسيرة البشرية نحو كمالها المنشود في دولة العدل الإلهي(الصدوق، ص. 441، د.ت.). [1].

[1] روى سدير عن أبيه عن الإمام الصادق(عليه السلام) قال: (ان للقائم منّا غيبة يطول أمدها فقلت له: يا بن رسول الله ولم ذاك قال: لأن الله عز وجل أبى إلاّ أن يجعل فيه سنن الأنبياء عليهم السلام في غيبا تهم، وانه لابدّ له يا سدير من استيفاء مدة غيباتهم، قال الله تعالى: (لتركبنّ طبقاً عن طبق)، أي سنن مَن كان قبلكم.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

المبحث الثاني: العلاقة الجدلية بين التكوين والتشريع في شخصية المعصوم(عليه السلام)

يُشكل البحث في العلاقة بين "الولاية التكوينية" (التصرف في الوجود) و"الولاية التشريعية" (حق الحكم والتقنين) حجر الزاوية في فهم نظرية الإمامة عند الشيعة الإمامية، فهذان البعدان ليسا خطين متوازيين لا يلتقيان، بل هما وجهان لعملة واحدة هي "الولاية الإلهية الكبرى".

إن الإمام المعصوم(عليه السلام) هو مجمع البحرين؛ بحر الغيب والملكوت، وبحر الشهادة والملك. وفي هذا المبحث، سنغوص في عمق هذه العلاقة الجدلية، لنستكشف كيف يكون البعد التكويني شرطاً وجودياً لاستحقاق البعد التشريعي، وكيف تترتب مقامات الإمامة أنطولوجياً بين الوظيفة الروحية والسلطة الزمنية.

المطلب الأول: التلازم الوجودي: هل الولاية التكوينية شرط استحقاق للولاية التشريعية والسياسية؟

يطرح هذا المطلب تساؤلاً جوهرياً: هل يمكن فصل السلطة السياسية (الظاهرية) عن السلطة الروحية (الباطنية) في شخص الإمام(عليه السلام)؟ الجواب: في الفكر الإمامي هو النفي القاطع، فالإمامة ليست عقداً اجتماعياً محضاً، ولا تفويضاً ديمقراطياً، بل هي "جعل إلهي" يستلزم مواصفات خاصة لا تتوفر إلا فيمن حاز "الولاية التكوينية"(السامرائي، ص. 182، 2014م).

أولاً: العصمة كجذر مشترك للولايتين: تعرف العصمة من حيث البنية الصرفية بأنها اسم مصدر للفعل «عصم» (المصطفوي، ص. 154، د.ت.)، وتفيد في اللغة معنى الامتناع والإمساك والمنع (ابن فارس، ص. 331، 1392هـ؛ الأصفهاني، ص. 569، 1412هـ؛ الفيومي، ص. 414، د.ت.؛ الجوهري، ص. 1986، 1407هـ؛ ابن منظور، ص. 403-404، 1414هـ) ، وإذ لم ترد لفظة «العصمة» بحد ذاتها في القرآن الكريم، فقد استُخدمت مشتقاتها في ثلاثة عشر موضعاً بمعناها اللغوي (السبحاني، ص. 3، د.ت.) . أما في الاصطلاح العقدي، فقد فصّل الشيخ جعفر السبحاني في تعريفها جامعاً بين آراء المتكلمين والحكماء، ومفرقاً بين العصمة من الذنب والعصمة من الخطأ؛ حيث عدّ العصمة من الذنب درجةً قصوى من التقوى وكيفيةً نفسانية تمنع صاحبها منعاً باتاً من ارتكاب القبائح بل وحتى التفكير في المعصية، في حين اعتبر العصمة من الخطأ والسهو علماً يقيناً لا تشوبه غفلة ببركة اللطف الإلهي، مما يكشف للمعصوم حقائق الأشياء ويحفظه من الوقوع في الزلل (السبحاني، ص. 3، د.ت.).

العصمة ضمانة التشريع: الولاية التشريعية تعني "وجوب الطاعة المطلقة". والله تعالى لا يأمر بطاعة أحد طاعة مطلقة إلا إذا كان هذا المطاع معصوماً، وإلا لزم من ذلك الأمر بالقبيح إذا أمر غير المعصوم بخطأ أو معصية. يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ)(النساء:59). وقد فُسرت "أولي الأمر" بالأئمة المعصومين الذين قرن الله طاعتهم بطاعته (الكليني، ص. 289، د.ت.). هنا يظهر التلازم بوضوح: لكي يمتلك الإمام "حق التشريع والحكم" (ولاية تشريعية)، يجب أن يمتلك "العصمة" (صفة تكوينية)،فالعصمة هي الشرط الوجودي المسبق للولاية السياسية. وبدون العصمة، تصبح ولاية الحاكم ولاية نسبية مشروطة بعدم مخالفة الشرع، وليست ولاية مطلقة كولاية المعصوم

(الرازي، ص. 144، 1420هـ).

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

العلم الحضوري والعدل المطلق: القدرة على إقامة "القسط والعدل" في الأرض -وهو الهدف الأسمى للولاية السياسية- تتطلب علماً محيطاً بالواقع وبواطن الأمور، وليس مجرد علم بالظواهر. الإمام المعصوم يمتلك "علماً لدنياً" يجعله يطلع على حقائق الأشياء (ولاية تكوينية). وهذا العلم هو الذي يمكنه من إصدار أحكام عادلة ومطلقة لا يشوبها نقص (ولاية تشريعية) (الشريف المرتضى، ص. 289-290، د.ت.).

ففي دولة الإمام المهدي (عجل الله فرجه)، سيحكم بحكم داوود (عليه السلام)، أي "يحكم بعلمه" ولا يطلب بينة من المدعي، لأنه مطلع على الحقائق تكوينياً. ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام): "إذا قام قائم آل محمد حكم بين الناس بحكم داوود لا يحتاج إلى بينة، يلهمه الله تعالى فيحكم بعلمه" (المفيد، ص. 386، 1413هـ) ،هذا الربط يوضح أن القدرة على ممارسة السلطة القضائية والسياسية الكاملة تتطلب أدوات معرفية تتجاوز الحواس الخمس، وهي أدوات يوفرها البعد التكويني للإمام(الحلي، ص. 394، د.ت.).

ثانياً: الإمام، الحجة الباطنة والظاهرة : في الأدبيات الإمامية، يُوصف العقل بأنه "حجة باطنة"، والرسول والإمام بأنهما "حجة ظاهرة"(الكليني، ص. 16، د.ت.) ، إذ قال الإمام موسى بن جعفر(عليه السلام):" إنّ لله على الناس حجتين: حجة ظاهرة، وحجة باطنة، أمّا الظاهرة فالرسل والأنبياء والأئمة، وأمّا الباطنة فالعقول" ، هذا التوصيف يشير إلى تلازم وظيفي.

الهيمنة على القلوب قبل الأبدان: الولاية السياسية (حكم الأبدان) لا قيمة لها في المنظور الإلهي إذا لم تستند إلى ولاية على القلوب (حكم الأرواح). الإمام بفضل ولايته التكوينية يمتلك "السلطة على القلوب"، فهو "أنيس النفوس" و"طبيب الأرواح". هذه السلطة الروحية هي التي تمنح سلطته السياسية شرعيتها وقبولها الطوعي(الطباطبائي، ص. 12، د.ت.).

لذا نجد أن أصحاب الإمام المهدي (عليه السلام) يطيعونه ليس خوفاً من سيفه، بل حباً وتسليماً، لأنهم يدركون مقامه التكويني. ورد في وصفهم: "هم أطوع له من الأمة لسيدها"(النعماني، ص. 315، د.ت.)، هذه الطاعة المطلقة نابعة من إيمانهم بأن الإمام هو "واسطة الفيض" وسبب وجودهم، مما يجعل الانقياد السياسي له تحصيل حاصل (آيتي، العدد 8، 1434هـ).

التصرف في الأسباب لخدمة التشريع: عندما يمارس الإمام ولايته التشريعية(إقامة الدولة، الجهاد، القضاء)، فإنه قد يستعين بولايته التكوينية لتذليل العقبات التي تعجز الوسائل المادية عن حلها، ففي معركة تحرير العالم التي سيقودها المهدي(عليه السلام)، ستخضع له الطبيعة؛ "تخرج الأرض كنوزها، وتنزل السماء بركاتها"(الصدوق، ص. 371، د.ت.) ، بل إن الرعب يسير أمامه مسيرة شهر، وينصره الله بالملائكة والجن (المجلسي، ص. 328، د.ت.) ، هذا التداخل يثبت أن المشروع السياسي للإمام (إقامة دولة العدل) لا يمكن أن يتحقق بصورته المثالية إلا بدعم من البعد التكويني (الغيبي).فالولاية التكوينية هنا ليست مجرد استعراض للقوة، بل هي "شرط إمكان" لتحقيق أهداف الولاية التشريعية الكبرى التي عجزت البشرية عن تحقيقها عبر التاريخ.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

ثالثاً: هل تسقط الولاية التشريعية بغياب التمكين؟: هنا نصل إلى عقدة الإشكالية: إذا كان الإمام يمتلك الولاية التكوينية (التصرف في الكون)، فلماذا يُقصى عن الولاية التشريعية (الحكم) في فترات طويلة من التاريخ (كعصر الغيبة أو فترات استضعاف الأئمة)؟ .

الولاية "شأناً" والولاية "فعلاً": يجب التمييز بين "ثبوت الولاية" و"ممارسة الولاية"، الإمام يمتلك حق الولاية التشريعية (الحق في الحكم) "شأناً" ومقاماً سواء بايعه الناس أم لم يبايعوه، وسواء كان مبسوط اليد أم مقهوراً. أما "ممارسة" هذا الحق (الولاية فعلاً)، فهي مشروطة بوجود الناصر والتمكين المجتمعي) الميلاني، ص. 49، 1432هـ).

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال: "لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر... لألقيت حبلها على غاربها"**(ابن أبي الحديد، ص. 151، 1378هـ)** ، هذا يعني أن ولايته التكوينية والتشريعية (كمنصب إلهي) ثابتة، لكن تفعيلها السياسي (كحاكم) توقف على إرادة الأمة)الصافي الگلپايگاني، ص. **57، 1391ش).**

الولاية التكوينية لا تجبر الاختيار: الله تعالى منح البشر حرية الاختيار، والإمام -رغم ولايته التكوينية- لا يستخدم هذه الولاية لإجبار الناس على طاعته سياسياً (إلا في حالات خاصة جداً). فلو استخدم الإمام ولايته التكوينية لقهر الناس على الإيمان، لبطل الثواب والعقاب وانتفت حكمة التكليف. لذا، نجد أن الإمام المهدي (عليه السلام) يغيب (تتعطل ولايته السياسية المباشرة) لكنه يبقى "قطب الكون" (ولاية تكوينية مستمرة). هذا الغياب هو "امتحان" للأمة، لكي تصل بنضجها الذاتي إلى مرحلة تطلب فيها حكم المعصوم(الصافي الگلپايگاني، ص. 59، 1391ش). فالولاية التكوينية هنا تعمل "من وراء حجاب" لإنضاج الظروف، ولا تتدخل قسراً لفرض الحكم

(الآملي، ص. 370، 1380هـ).

المطلب الثاني: التراتبية الأنطولوجية: مقام الإمامة بين الوظيفة الروحية (الهداية) والسلطة الزمنية (الحكم) .

في ضوء التلازم السابق، يمكننا رسم "تراتبية وجودية" (Ontological Hierarchy) لمقامات الإمامة، حيث يمثل البعد التكويني (الروحي) الأصل والجوهر، بينما يمثل البعد السياسي (الزمني) المظهر والتجلّي

أولاً: الإمامة كحقيقة ملكوتية (باطن الولاية): المقام الأول والأعلى للإمام هو مقامه "النوراني" أو "الملكوتي". في هذا المقام، الإمام ليس شخصاً بشرياً عادياً، بل هو "حقيقة نورانية" سابقة على عالم المادة (الخوئي، ص. 157، د.ت.)

الواسطة في الفيض: يعتقد الإمامية أن الأئمة هم "أوعية مشيئة الله" و" تراجمة وحيه" و"أركان توحيده". فبهم فتح الله وبهم يختم، وبهم ينزل الغيث، وبهم يمسك السماء أن تقع على الأرض (المجلسي، ص. 295، د.ت.)، هذا الدور "الكوني" هو جوهر الإمامة، فالإمام هو القناة التي يتدفق عبرها الوجود والرزق والهداية التكوينية إلى سائر المخلوقات.

وعليه، فإن وظيفة الإمام الأساسية هي "ربط الخلق بالخالق" وجودياً. (الغريفي، العدد 6، د.ت.) حتى في حال غيبته أو عدم حكمه، فإن هذا الدور لا يتوقف لحظة واحدة. يقول الإمام المهدي

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

(عليه السلام): "إنا غير مهملين لمراعاتكم ولا ناسين لذكركم، ولولا ذلك لنزل بكم اللأواء" (الطبرسي، ص. 323، **د.ت.)**. هذه "الرعاية الوجودية" هي أعلى مراتب الولاية، وهي سابقة على وظيفة الحكم السياسي.

الهداية الباطنية (الإيصال إلى المطلوب):الفرق الجوهري بين النبي والإمام في بعض الطروحات الكلامية هو أن النبي "يري الطريق" (هداية تشريعية)، بينما الإمام "يأخذ باليد ويوصل إلى المطلوب" (هداية تكوينية/جذب روحي) (الكليني، ص. 225، د.ت.) ، الإمام يملك القدرة على التصرف في "القلوب" وتزكيتها وتطهيرها بإذن الله، لمن استعد لذلك. هذه الوظيفة الروحية (تزكية النفوس) هي الغاية، والحكم السياسي هو الوسيلة. فإقامة الدولة ليست هدفاً بحد ذاتها، بل هي إطار لتوفير البيئة الصالحة التي تمكن الإمام من ممارسة دوره في "تربية البشرية" والأخذ بيدها نحو الكمال المطلق(الصدر، ص. 153، 1410هـ).

ثانياً: الإمامة كسلطة زمنية (ظاهر الولاية) المقام الثاني (أو الأدنى في التراتبية) هو مقام "الحاكمية السياسية". وهو المظهر الخارجي للإمامة الذي يتعلق بتنظيم شؤون المجتمع، وإقامة الحدود، وجباية الأموال، وقيادة الجيوش (الصدر، ص. 14، د.ت.).

الولاية السياسية: حقٌ للإمام ووظيفة للأمة: الحكم هو حق حصري للإمام المعصوم بالنص الإلهي، لكن تفعيله يعتمد على "قابليات الأمة". فإذا لم تكن الأمة مستعدة لتقبل حكم المعصوم، فإن الإمام لا يفرض نفسه عليها بالقوة (كما حدث مع أمير المؤمنين).

في هذا المستوى، قد يغيب الإمام عن السلطة، بل قد يُقتل أو يُسجن، لكن ذلك لا يقدح في إمامته الروحية والتكوينية، فالإمام يبقى "إماماً" قام أو قعد، غياب السلطة السياسية هو "نقص في الأمة" وليس في الإمام (الخميني، ص. 34، د.ت.). لذا، فإن غيبة الإمام المهدي هي "تعطيل مؤقت" للولاية السياسية المباشرة، نتيجة لعدم توفر "النصاب البشري" (الأنصار المخلصين و"الاستعداد العالمي" ولكن بمجرد اكتمال هذه الشروط، ستظهر الولاية السياسية لتتطابق مع الولاية التكوينية في "دولة العدل الإلهي"(الكليني ، ص. 333، د.ت.).

الفقيه في عصر الغيبة: ظل الولاية: في ظل غياب المعصوم (وتعطل ولايته السياسية المباشرة)، تظهر الحاجة إلى "بديل" يملأ الفراغ التشريعي والإداري، هنا يأتي دور "الفقيه الجامع للشرائط"(الخميني، ص. 48-50، د.ت.).

ولاية الفقيه (عند القائلين بها كالإمام الخميني والشهيد الصدر) هي "ظل" لولاية المعصوم. الفقيه يمتلك "الولاية التشريعية" (إدارة الحكم وتطبيق الشريعة) نيابة عن الإمام، لكنه لا يمتلك "الولاية التكوينية" ولا "العصمة".سلطة الفقيه هي سلطة "اعتبارية" وظيفية، تستمد شرعيتها من "النيابة" عن صاحب الولاية الحقيقية. يقول الشيخ النائيني: إن الفقهاء هم "نواب الإمام" في عصر الغيبة في الأمور الحسبية والسياسية التي لا يجوز تعطيلها (النائيني، ص. 47، د.ت.). ويؤكد السيد محمد باقر الصدر أن المرجعية هي الامتداد الطبيعي للنبوة والإمامة في خط الشهادة على الأمة (الصدر، ص. 18-19، د.ت.).

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

هذا التمييز الدقيق يحفظ مقام المعصوم (الذي يجمع التكوين والتشريع) ويفتح المجال في الوقت نفسه لإدارة الدولة في زمن الغيبة عبر الفقهاء (الذين يمارسون التشريع في حدوده البشرية المتاحة).

ثالثاً: الجدلية في عصر الغيبة: حضور الغائب: في عصر الغيبة، تصل الجدلية بين التكوين والتشريع إلى ذروتها. الإمام "غائب" عن الحكم (تشريعياً وسياسياً)، لكنه "حاضر" بقوة في الوجود (تكوينياً) **(الخميني، ص. 52-54، د.ت.).**

الانتظار الإيجابي : جسر بين الولايتين: مفهوم "الانتظار" عند الشيعة ليس مجرد ترقب سلبي، بل هو حركة واعية للربط بين البعدين. المؤمن في عصر الغيبة يرتبط بالإمام "روحياً" (عبر الدعاء، الزيارة، التوسل)، مما يفعّل "الولاية التكوينية" للإمام في حياته (رعاية، تسديد، قضاء حوائج). وفي نفس الوقت، يسعى المؤمن للتمهيد للظهور "عملياً" (عبر إقامة العدل، الأمر بالمعروف، الجهاد)، مما يمهد الأرضية لعودة "الولاية التشريعية" للإمام

(الأصفهاني، ص. 18-19، 2012م).

فالانتظار هو الآلية التي تحول "الغيبة" من قطيعة إلى اتصال، ومن فراغ سياسي إلى ورشة عمل تمهيدية.

الولاية التكوينية كصمام أمان:إن إيمان الشيعة بالولاية التكوينية للإمام المهدي (أنه يرعاهم، ويدفع عنهم البلاء، ويسدد علماءهم) هو الذي حفظ الطائفة عبر قرون من الاضطهاد. فالشعور بأن "قائدنا موجود ويسمعنا ويرانا" يمنح قوة معنوية هائلة للصمود السياسي والاجتماعي.

يقول الإمام الصادق(عليه السلام) عن فائدة الإمام الغائب: "كما ينتفعون بالشمس إذا سترها السحاب" **(الصدوق، ص. 485، د.ت.)** ، هذا "الانتفاع" هو جوهر الولاية التكوينية التي تعمل في الخفاء لإنضاج البشرية، وتوجيه الأحداث (بإذن الله) نحو النهاية المحتومة: انتصار الحق وقيام دولة العدل.

خلاصة المبحث الثاني: إن العلاقة بين التكوين والتشريع في شخصية المعصوم هي علاقة "تلازم في الذات" و"تراتب في الظهور". فالولاية التكوينية (العصمة، العلم اللدني، التصرف في الكون) هي الأساس الوجودي الذي يمنح الشرعية للولاية السياسية. والإمام يجمع الولايتين دائماً، لكنه قد يُمنع من ممارسة ولايته السياسية لظروف خارجية (قصور الأمة)، فيلجأ إلى الغيبة. وفي الغيبة، تظل ولايته التكوينية فاعلة في حفظ الدين ورعاية المؤمنين، بينما تنتقل مهام ولايته التشريعية (إجرائياً) إلى الفقهاء العدول، بانتظار اليوم الموعود الذي تلتحم فيه الولايتان من جديد ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً.

المبحث الثالث: تمثلات الجدلية في نظريات الحكم والسياسة زمن الغيبة الكبرى

يمثل عصر الغيبة الكبرى المختبر الحقيقي لاختبار فاعلية النظرية الإمامية في الحكم والسياسة. ففي ظل غياب "الأصل" (الإمام المعصوم صاحب الولاية التكوينية والتشريعية المطلقة)، وجد الفكر الشيعي نفسه أمام تحدي ملء الفراغ التشريعي والسياسي. هذا التحدي لم يكن مجرد مسألة إجرائية، بل هو انعكاس مباشر للجدلية العقدية بين التكوين والتشريع. فكيف يمكن تأسيس سلطة زمنية (دولة) دون المساس

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

بمقام المعصوم الغيبي؟ وكيف يمكن للفقيه (غير المعصوم) أن يمارس ولاية تشريعية كانت حكراً على من يملك الولاية التكوينية؟ هذا المبحث يسعى لاستجلاء هذه التمثلات في نظريات الحكم، وتحديداً في أطروحات "النيابة العامة" و"ولاية الفقيه"

(مركز المعارف، ص. 80-84، 2014م).

المطلب الأول: انتقال الولاية التشريعية للفقيه:إسقاطات الجدل الكلامي على حدود "النيابة العامة" و"ولاية الفقيه المطلقة"

إن انتقال صلاحيات الحكم من الإمام الغائب إلى الفقيه الحاضر هو محور الجدل السياسي-الفقهي في عصر الغيبة. هذا الانتقال ليس تفويضاً مطلقاً يوازي مقام الإمامة، بل هو "نيابة وظيفية" تهدف لحفظ النظام وتطبيق الشريعة.

أولاً: النيابة العامة؛ الجذور والتأسيس: تستند نظرية "النيابة العامة" إلى نصوص روائية أسست لمرحلة الغيبة، أبرزها التوقيع الشريف الصادر عن الإمام المهدي (عجل الله فرجه) لإسحاق بن يعقوب: "وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله"**(الطوسي، ص. 290، د.ت.)**. [2]، هذا النص يُعد الدستور الأول لشرعية الفقيه.

1.الفقيه "حجة" على الناس، والإمام "حجة" على الفقيه: هذه المعادلة الدقيقة (الفقيه حجة عليكم / أنا حجة الله) تحل إشكالية التكوين والتشريع، فالإمام (الحجة الكبرى) يستمد ولايته من الله مباشرة (تكوينياً وتشريعياً)، بينما الفقيه يستمد ولايته من الإمام (تشريعياً فقط). فالفقيه هو "ظل" للإمام، وحاكميته هي امتداد لحاكمية المعصوم.

يقول الإمام الصادق (عليه السلام) في وصف الفقهاء: " فإني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فإنما استخف بحكم الله وعلينا رد"**(الكليني، ص. 67، د.ت.)**. [3]، هنا نجد أن الرد على الفقيه يُعد رداً على الإمام، والرد على الإمام رد على الله، مما يضفي "قداسة وظيفية" على منصب الفقيه، وإن لم يمتلك العصمة التكوينية.

2.حدود النيابة: بين الحسبة والولاية المطلقة: اختلف الفقهاء في سعة هذه الولاية؛ فمنهم من قصرها على "الأمور الحسبية"،(كرعاية الأيتام والأوقاف وحفظ النظام العام في الحدود الدنيا)، ومنهم من وسعها لتشمل "الولاية العامة" في إدارة الدولة والسياسة.

الشيخ النائيني في كتابه (تنبيه الأمة وتنزيه الملة)، يرى أن "حفظ بيضة الإسلام" و"نظم أمور الأمة" من الواجبات التي لا يرضى الشارع بإهمالها في عصر الغيبة. وبما أن الإمام غائب، فإن القدر المتيقن من النيابة في هذه الأمور هو للفقيه الجامع للشرائط **(النائيني، ص. 47، د.ت.)**، فالنائيني هنا لا يتحدث عن ولاية تكوينية للفقيه، بل عن "ضرورة وظيفية" تقتضيها المصلحة العامة، وتستند إلى إذن عام من المعصوم.

---

[2] وهو توقيع صحيح ومقبول، وعليه المدار في إثبات النيابة العامة للفقهاء لدى متأخري الإمامية.

[3]والحديث مشهور بـ "مقبولة عمر بن حنظلة"، وقد نص المجلسي على تلقي الأصحاب له بالقبول والعمل بمضمونه في (مرآة العقول: ج1، ص221)، فهو حجة معمول به.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

ثانياً: ولاية الفقيه: المفهوم والتطبيق: تطورت نظرية النيابة لتصل إلى صيغتها الأكمل في نظرية "ولاية الفقيه المطلقة" التي تبناها الإمام الخميني وطورها السيد محمد باقر الصدر **(مركز المعارف، ص. 91، د.ت.).**

الولاية المطلقة: هل تعني التصرف في التكوين؟ مصطلح "المطلقة" أثار جدلاً واسعاً، فهل يعني أن للفقيه ولاية تكوينية كالإمام؟ الجواب بالنفي قطعاً عند محققي الإمامية، الولاية المطلقة للفقيه تعني "إطلاق الصلاحيات الحكومية" (التشريعية والإجرائية) اللازمة لإدارة الدولة، بحيث يحق للفقيه أن يتخذ أي قرار يراه في مصلحة الإسلام والمسلمين، حتى لو استلزم ذلك تعطيل بعض الأحكام الفرعية مؤقتاً (كالعناوين الثانوية) **(مركز المعارف، ص. 92-93، د.ت.).**

الصدر في مشروعه الدستوري للجمهورية الإسلامية، يميز بدقة بين مقام "الشهادة" (الإشراف والرقابة العليا) الذي يمثله المرجع، وبين مقام "خلافة الإنسان" الذي تمارسه الأمة عبر الانتخاب والشورى **(الصدر، ص. 18-19، د.ت.)**، فالفقيه يملك "سلطة الإشراف" للتأكد من عدم مخالفة القوانين للشريعة، وهو بذلك يمارس "ولاية تشريعية" نيابة عن الإمام، لكنه لا يحل محل الإمام في مقامه الروحي الخاص.

1.الفقيه "حصن الإسلام": ورد في الروايات أن "العلماء ورثة الأنبياء" **(الكليني، ص. 32، د.ت.؛ ابن حجر، ص. 732، 1419هـ).** [4]، وأنهم "حصون الإسلام كحصن سور المدينة لها". هذا التشبيه يعكس الدور "الحمائي" للفقيه، فهو يحمي العقيدة والشريعة من التحريف (كما يفعل الإمام في حضوره)، ويدافع عن بيضة الإسلام، وفي رواية عن الإمام الهادي (عليه السلام): "لولا من يبقى بعد غيبة قائمكم من العلماء الداعين إليه، والدالين عليه، والذابين عن دينه بحجج الله... لما بقي أحد إلا ارتد عن دين الله" **(الطبرسي، ص. 260، د.ت.)** ،هذا النص يمنح الفقهاء دوراً محورياً يقترب من "الوظيفة التكوينية" في حفظ الدين، حيث يمسكون بقلوب الضعفاء كما يمسك صاحب السفينة سكانها.

2.التكامل بين الفقيه والأمة: في رؤية النائيني والصدر، لا يعمل الفقيه بمعزل عن الأمة، فالأمة لها دور في "التمكين" للفقيه، وفي ممارسة الشورى والرقابة، النائيني يعتبر "مجلس الشورى" الذي يضم الفقهاء والخبراء وسيلة لتقليل الخطأ (لأن الفقيه غير معصوم)، وبديلاً موضوعياً عن "عصمة الإمام" الغائب **(النائيني، ص. 49، د.ت.)** ، أما السيد الصدر فيرى أن الأمة تمارس "خلافة الله" تحت إشراف المرجع، مما يزاوج بين الشرعية الإلهية (عبر الفقيه) والشرعية الشعبية (عبر الانتخاب) **(الصدر، ص. 153، د.ت.).**

ثالثاً: إشكاليات التطبيق والجدل المستمر : رغم التأسيس النظري القوي، إلا أن تطبيق ولاية الفقيه يواجه إشكاليات نابعة من "غياب التكوين".

---

[4] **وقد حكم العلامة المجلسي بأن الحديث (حسن أو موثق) في (مرآة العقول: ج1، ص111)، وابن حجر العسقلاني أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد (ت ٨٥٢هـ)، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، دار العاصمة، دار الغيث، السعودية، ط1، ١٤١٩هـ، 732/12، ح3097.**

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

1. **غياب العلم اللدني:** بما أن الفقيه لا يملك "علم الإمام" (اللدني)، فإنه يحكم بالظواهر والأدلة الاجتهادية الظنية، وقد يخطئ، لذا، فإن ولايته "مشروطة" بالعدالة والكفاءة، وتسقط بمجرد انحرافه أو عجزه. بينما ولاية الإمام "ذاتية" لا تسقط أبداً **(الصدوق، ص. 286، د.ت.).**

هذا الفارق الجوهري يجعل نظام الحكم في الغيبة نظاماً "بشرياً" يسعى للكمال، وليس نظاماً إلهياً مطلقاً كدولة المعصوم.

2. **التعددية المرجعية:** في زمن الغيبة، قد يتعدد الفقهاء الجامعون للشرائط، وهذا يطرح إشكالية: لمن الولاية؟ الحلول الفقهية تتراوح بين "ولاية الفقيه الأقدر والأعلم" أو "انتخاب الأمة لأحدهم". وهذا الاختلاف بحد ذاته دليل على أن الولاية في الغيبة هي "ولاية تنظيمية" تخضع لظروف الزمان والمكان، بخلاف ولاية المعصوم "التعيينية" من الله تعالى **(النعماني، ص. 219، د.ت.).**

المطلب الثاني: أثر البعد التكويني (الغيبي) للإمام الغائب في إضفاء الشرعية على السلطة السياسية والامتثال المجتمعي.

إذا كانت السلطة الظاهرية بيد الفقيه، فما هو دور الإمام الغائب؟ هل هو مجرد "رمز تاريخي"؟ أم أنه "فاعل حقيقي" في صلب العملية السياسية والاجتماعية؟ هذا المطلب يثبت أن البعد التكويني للإمام هو "الضامن الخفي" لاستقرار المجتمع وشرعية السلطة.

أولاً: الإمام "المدبر الخفي" للأمور: عقيدة الشيعة لا تحصر دور الإمام(عليه السلام)، في الظهور العلني، فهو "يرانا ونراه" (وإن لم نعرفه)، و"يعيش في مجتمعاتنا"، ويتدخل عند الضرورة القصوى **(مركز المعارف، ص. 246، د.ت.؛ النعماني، ص. 166-167، د.ت.).**

التسديد والتأييد للعلماء: يعتقد الشيعة أن الإمام المهدي (عليه السلام) يسدد خطى الفقهاء المخلصين، ويلهمهم الصواب في الفتاوى والمواقف المصيرية. في قصة الشيخ المفيد، ورد توقيع من الإمام يقول: "فإنا يحيط علمنا بأنبائكم، ولا يعزب عنا شيء من أخباركم" **(الطبرسي، ص. 323، د.ت.)** ، وفي رسالة أخرى للشيخ المفيد:"لولا ما عندنا من محبة صلاحكم... لكنتم على مدرجة الهوان" **(الطبرسي، ص. 325، د.ت.).**

هذه النصوص تؤكد أن الإمام يمارس "ولاية تكوينية" على المؤسسة الدينية، يصحح مسارها إذا انحرفت، ويسددها في الأزمات. وهذا الاعتقاد يمنح فتاوى المراجع "قوة إلزامية" هائلة في نفوس العوام، لأنهم يرون فيها صدى لصوت المعصوم **(الصدر، ص. 20-23، د.ت.).**

الرعاية الأبوية للأمة: الإمام هو "الأب الشفيق" للأمة. وجوده الغيبي يشكل "شبكة أمان" نفسية وروحية. فهو يحضر موسم الحج كل عام **(النعماني، ص. 175، د.ت.)** ، ويدعو للمؤمنين، ويدفع عنهم البلاء. ورد عن الإمام زين العابدين (عليه السلام): "إنا من وراء حفظهم بالدعاء الذي لا يحجب عن ملك الأرض والسماء" **(الصدوق، ص. 371، د.ت.).**

هذه الرعاية التكوينية تعزز "الامتثال المجتمعي". فالمؤمن يطيع القوانين الشرعية ويصبر على المظالم السياسية، لأنه يؤمن أن "عين الله الناظرة" (الإمام) ترعاه، وأن الفرج قريب.

ثانياً: الشرعية السياسية: الاستمداد من الغيب: أي سلطة في زمن الغيبة لا تكتسب شرعيتها إلا بمقدار اتصالها (ولو غير المباشر) بالإمام **(مركز المعارف، ص. 35، 2016م).**

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

إذن الفقيه كغطاء للشرعية : حتى في النظريات التي لا تقول بولاية الفقيه المطلقة (كنظرية النائيني في المشروطة)، يُشترط "إذن الفقيه" لتصحيح تصرفات السلطة السياسية. النائيني يعتبر أن البرلمان والدستور يحتاجان إلى "إمضاء" من المجتهد الجامع للشرائط، لأن المجتهد هو "نائب الإمام"، وبإذنه تكتسب القوانين صبغة شرعية **(النائيني، ص. 107، د.ت.).**

بدون هذا الإذن، تعتبر الحكومة "غاصبة" ، لأنها تتصرف في شؤون الإمام (الولاية العامة) دون تفويض، فالبعد التكويني للإمام (كونه المالك الحقيقي للأمر) يلقي بظلاله على البعد التشريعي (صحة التصرفات الحكومية).

1.الانتظار كفلسفة سياسية: تحول "الانتظار" في الفكر السياسي الحديث (كما عند السيد الصدر والإمام الخميني) من "انتظار سلبي" (قعود) إلى "انتظار إيجابي" (تمهيد). فإقامة الدولة الإسلامية في زمن الغيبة هي "مقدمة واجبة" لدولة المعصوم **(الدقاق، ج. 1، 1439هـ).**

فالدولة في زمن الغيبة ليست "بديلاً" عن دولة الإمام، بل هي "نموذج مصغر" أو "توطئة" لها. شرعيتها تأتي من كونها تسعى لتحقيق أهداف الإمام (العدل، تحكيم الشريعة) قدر الطاقة البشرية. وعن رسول الله (ﷺ): "يخرج ناس من المشرق فيوطئون للمهدي" **(المجلسي، ص. 83، د.ت.؛ ابن ماجة، ص. 88، د.ت.).**

هذه الرايات الممهدة تستمد شرعيتها ومشروعيتها من ارتباطها الغائي بدولة الظهور.

ثالثاً: الامتثال المجتمعي: الطاعة عبر الحب والاعتقاد: السلطة السياسية في الفكر الشيعي لا تعتمد فقط على "القهر" أو "القانون"، بل تعتمد أساساً على "الحب" و"الولاية".

1.الحب كآلية للطاعة: المؤمن يطيع الفقيه (نائب الإمام) لأنه يحب الإمام، هذه "العلاقة العاطفية" (التي هي أثر من آثار الولاية التكوينية والجذب الروحي للإمام) تتحول إلى "طاعة سياسية"، ورد عن الإمام الباقر (عليه السلام): "من سرّه أن يكون من أصحاب القائم فلينتظر، وليعمل بالورع ومحاسن الأخلاق" **(النعماني، ص. 200، د.ت.)** ، هذا التوجيه يحول "الشوق للإمام" إلى "سلوك منضبط" و"التزام قانوني وأخلاقي"، مما يحقق الاستقرار الاجتماعي دون حاجة لسوط السلطان.

2.الدعاء والارتباط الروحي: الممارسة اليومية للدعاء للإمام (دعاء العهد، دعاء الندبة، دعاء الفرج) تخلق "وعياً سياسياً" لدى الفرد، ففي دعاء العهد يجدد المؤمن "البيعة" للإمام كل صباح: "اللهم إني أجدد له في صبيحة يومي هذا... عهداً وعقداً وبيعة له في عنقي"

(المجلسي، ص. 96، د.ت.).

هذه البيعة الروحية (التكوينية) تترجم واقعياً إلى رفض للظلم، ومقاومة للطواغيت، وطاعة للقيادة الشرعية المتمثلة في نواب الإمام. فالبعد الغيبي هنا هو المحرك الأساسي للفعل السياسي والاجتماعي.

خلاصة المبحث : إن نظريات الحكم في زمن الغيبة (كالنيابة العامة وولاية الفقيه) ليست مجرد اجتهادات فقهية جافة، بل هي "تطبيقات عملية" لجدلية التكوين والتشريع. فالفقيه يمارس "الولاية التشريعية" بالنيابة، مستمداً شرعيته من "الإذن العام" للإمام. وفي المقابل، يظل الإمام الغائب يمارس "الولاية التكوينية" عبر التسديد والرعاية والحفظ ، مما يمنح النظام السياسي

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

والاجتماعي الشيعي تماسكه واستمراريته، إنه تلاحم فريد بين "الأرض والسماء"، وبين "الفقيه والمعصوم"، وبين "السياسة والغيب"، يجعل من "الانتظار" ورشة عمل كبرى لبناء دولة العدل، بانتظار القائد الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً **(الصدوق، ص. 317، د.ت.).**

أهم الاستنتاجات

- وحدة الولاية: الولاية الإلهية حقيقة واحدة ذات مراتب؛ تبدأ من التصرف في ذرات الكون (التكوين) وتنتهي بإدارة شؤون المجتمع (التشريع). والإمام هو المظهر الأتم لهذه الولاية في عالم الإمكان.
- التكوين أساس التشريع: العصمة والعلم اللدني (وهما صفتان تكوينيتان) هما شرطا الاستحقاق الحصري للولاية التشريعية المطلقة. وبدونهما، لا يمكن لأي حاكم أن يطالب بالطاعة المطلقة.
- وظيفة الغيبة: غيبة الإمام ليست "عزلاً" له عن مهامه، بل هي "حجب" لشخصه فقط. فهو لا يزال يمارس دوره كقطب للكون ووساطة للفيض، ويدير دفة الأمور من وراء ستار، بما يحفظ بيضة الدين ويمنع استئصال المؤمنين.
- شرعية النيابة: ولاية الفقيه في عصر الغيبة هي "ولاية بالنيابة" وليست "ولاية بالأصالة". فهي تستمد شرعيتها من الإذن العام للإمام، وهي محدودة بحدود الشريعة والمصلحة، ولا ترقى لمستوى الولاية التكوينية للمعصوم.
- الانتظار الإيجابي: تحول مفهوم الانتظار من حالة سكونية إلى فلسفة عمل وبناء، تهدف إلى إقامة الدولة العادلة (كدولة الفقيه) التي تمهد الأرضية لدولة العدل الإلهي الكبرى.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي غاص في أعماق الجدلية بين "الولاية التكوينية" و"الولاية التشريعية" في الفكر الإمامي وتجلياتها السياسية في عصر الغيبة، نخلص إلى أن نظرية الإمامة ليست مجرد بناء فقهي أو سياسي معزول، بل هي رؤية كونية متكاملة تربط الأرض بالسماء، والغيب بالشهادة، لقد أثبت البحث أن الفصل بين هذين البعدين هو فصل ذهني فقط ، أما في الواقع الخارجي وفي شخصية المعصوم(عليه السلام)، فهما متلازمان تلازم الروح للجسد؛ فلا تشريع عادل ومطلق دون هيمنة تكوينية وعلم لدني، ولا تكوين هادف دون تشريع ينظم حياة الإنسان ويوجهها نحو الكمال.كما كشفت الدراسة أن "عصر الغيبة" لم يكن عصر فراغ أو انقطاع للولاية، بل كان مرحلة انتقالية دقيقة، مارست فيها الأمة "الولاية التشريعية" بالنيابة عبر الفقهاء، بينما ظل الإمام الغائب يمارس "الولاية التكوينية" عبر التسديد والرعاية الخفية، هذا التناغم بين دور الفقيه (الظاهري) ودور الإمام (الباطني) هو السر في ديمومة وحيوية الفكر السياسي الشيعي وقدرته على التكيف مع مستجدات الزمان والمكان دون التخلي عن ثوابته العقدية.

التوصيات

تعميق الدراسات الكلامية-السياسية: يوصي البحث بضرورة تكثيف الدراسات التي تربط بين "علم الكلام" (العقائد) و"الفقه السياسي"، لتوضيح الأسس العقدية لنظريات الحكم المعاصرة، وإزالة اللبس الحاصل لدى البعض في الخلط بين مقام المعصوم(عليه السلام) ومقام الفقيه.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

تفعيل البعد الروحي في السياسة: دعوة النخب السياسية والدينية إلى استلهام البعد التكويني (الروحي والأخلاقي) للإمامة في ممارساتهم السلطوية، بحيث تكون السياسة وسيلة لهداية الناس وتزكيتهم، لا مجرد صراع على المكاسب.

نشر ثقافة الانتظار الواعي: ضرورة توعية المجتمع بأن الارتباط بالإمام المهدي (عليه السلام) لا يقتصر على الدعاء والزيارة، بل يتطلب عملاً دؤوباً لإصلاح النفس والمجتمع، والامتثال للقيادة الشرعية المتمثلة في المرجعية الدينية.

دراسة "السنن التاريخية": التوسع في دراسة سنن الغيبة والظهور في ضوء تجارب الأمم السابقة (كما أشار القرآن الكريم)، لفهم حركة التاريخ واستشراف المستقبل السياسي للأمة الإسلامية.

المصادر :

القرآن الكريم.

آل سيف، فوزي، الإمام المهدي (عج): عدالة منتظرة ومسؤولية حاضرة، بيروت، دار المحجة البيضاء.

1. ابن أبي الحديد المعتزلي، عبد الحميد بن هبة الله (ت 656 هـ)، شرح نهج البلاغة، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1378هـ.
2. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد (ت 852هـ)، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، ط1، 1419هـ.
3. ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي الحسني (ت 1224هـ)، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تح أحمد عبد الله القرشي رسلان.
4. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا (ت 395 هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط2، 1392 هـ، بيروت.
5. ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد (ت 273 هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
6. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414 هـ.
7. الأصفهاني، الراغب، أبو القاسم الحسين (ت 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط1، 1412 هـ.
8. الأصفهاني، الميرزا محمد تقي (ت1348ه)، مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم، مؤسسة الأعلمي، بيروت.
9. آيتي، نصرت الله (1434هـ)، دور علامات الظهور في هندسة الدين، مجلة الموعود، مؤسسة المستقبل المشرق.
10. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطا، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407 هـ.
11. الحلي، الحسن بن يوسف بن علي (ت726ه)، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، مؤسسة النشر الإسلامي.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

12. الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر (ت1413ه)، التنقيح في شرح المكاسب (بقلم: علي الغروي)، ضمن موسوعة الإمام الخوئي، قم، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي.
13. الخميني، السيد روح الله بن مصطفى بن أحمد (ت1409ه)، الحكومة الإسلامية (ولاية الفقيه)، بيروت: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني.
14. الدقاق، عبد الله بن علي بن أحمد، بحث الفقه: الأدلة على وجوب إقامة الدولة الإسلامية في عصر الغيبة الكبرى، منشور على موقع مدرسة الفقاهة (hia.irEs).
15. الرازي، الفخر، أبو عبد الله محمد بن عمر (ت 606هـ)، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420 هـ.
16. الراوندي، قطب الدين سعيد بن هبة الله (ت 573ه)، الخرائج والجرائح، مؤسسة الإمام المهدي، قم، 1409هـ.
17. السبحاني، جعفر بن محمد حسين، موسوعة العقائد الإسلامية، منشور جاويد.
18. السامرائي، أسامة عبد الحميد حسين، دولة الموحدين، دار الكتب العلمية، ط2، الجزائر، 2014م.
19. الصافي الگلپايگاني، لطف الله (ت1443ه)، سلسلة مباحث الإمامة والمهدوية، قم، مؤسسة التنظيم والنشر لتراث آية الله العظمى صافي الگلپايگاني، 1391ش.
20. الصدر، محمد باقر بن حيدر (ت1400ه)، الإسلام يقود الحياة (لمحة فقهية تمهيدية عن مشروع دستور الجمهورية الإسلامية)، بيروت، دار التعارف للمطبوعات.
21. الصدر، محمد محمد صادق (ت1429ه)، تاريخ الغيبة الكبرى، دار التعارف، بيروت.
22. الصدوق، محمد بن علي (ت381ه)، كمال الدين وتمام النعمة، تحقيق علي الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، 1405هـ.
23. الطباطبائي، محمد حسين (ت1402ه)، الشيعة في الإسلام، تعريب: علي الهادي، ط2، دار الزهراء، بيروت، 1979م.
24. الطباطبائي، محمد حسين، تفسير الميزان، قم، منشورات جماعة المدرسين.
25. الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن (ت548ه)، تفسير مجمع البيان؛ الاحتجاج على أهل اللجاج، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.
26. الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت460ه)، تلخيص الشافي؛ الغيبة، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة، 1411هـ.
27. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت770 هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت.
28. الكليني، محمد بن يعقوب (ت329ه)، الكافي، تحقيق علي الغفاري، منشورات دار الكتب الإسلامية، طهران، 1389هـ.
29. المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي (ت1111ه)، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1403هـ.
30. المصطفوي، حسن بن عبد الرحيم (ت1426ه)، التحقيق في كلمات القرآن الكريم.

31. المفيد، محمد بن محمد بن النعمان (ت413ه)، الإرشاد، تحقيق مؤسسة آل البيت، دار المفيد، بيروت، 1413هـ.
32. الميلاني، علي نور الدين الحسيني، إثبات الولاية العامة للنبي والأئمة، قم، مؤسسة الحقائق، ط1، 1432هـ.
33. النائيني، محمد حسين عبد الرحيم (ت1355هـ)، تنبيه الأمة وتنزيه الملة، مؤسسة أحسن الحديث، قم المقدسة، 1419هـ.
34. النعماني، محمد بن إبراهيم (ت360ه)، كتاب الغيبة، تحقيق علي أكبر الغفاري، مكتبة الصدوق، طهران.
35. النوري، الميرزا الحسين بن محمد تقي (ت1320ه)، النجم الثاقب في أحوال الإمام الحجة الغائب، أنوار الهدى، قم، 1415هـ.
36. الغريفي، حسين بن حسن بن أحمد (ت1001ه)، دراسة أدوار أئمة أهل البيت، مجلة النبأ، شبكة النبأ المعلوماتية.
37. المازندراني، محمد صالح بن أحمد (ت1086ه)، شرح أصول الكافي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
38. مركز المعارف للتأليف والتحقيق، في رحاب سيرة أئمة أهل البيت، ط1، بيروت، جمعية المعارف الإسلامية الثقافية.
39. مركز المعارف الإسلامية الثقافية، الحكومة الإسلامية: دروس في الفكر السياسي الإسلامي، ط1، بيروت، 1437هـ.
40. محمد تقي الآملي (ت1391ه)، مصباح الهدى في شرح العروة الوثقى، طهران، نشر المؤلف، 1380هـ

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.227-247

Political ontology in Imami thought: The dialectic of "ontological authority" and "legislative authority" and its impact on formulating the theory of governance during the Occultation

Dr. Ali Abdul Qasim
Baghdad Education Directorate, Al-Rusafa II

Abstract:

This research examines and analyzes the dialectic between "ontological authority" and "legislative authority" in Twelver Shi'a thought, and their impact on the formulation of governance theories during the Major Occultation.

The research begins with the premise that the two authorities are inseparable in the person of the infallible Imam (peace be upon him), where ontological authority (control over the universe and divinely inspired knowledge) is a prerequisite for exercising legislative authority (governance and legislation) in its absolute form. The research explores the conceptual essence of both authorities, clarifying that the Imam (peace be upon him) is the conduit of divine grace and the axis around which existence revolves, and that his occultation does not imply the suspension of this ontological role. It then proceeds to analyze the ontological hierarchy of the Imamate, explaining that the spiritual function (guidance) is the foundation, and temporal authority is a branch. on the practical side, the research discussed how this dialectic was embodied in the theories of "public representation" and "guardianship of the jurist," where the legislative function (administration of the state) was transferred to the jurists as a necessary measure to fill the void, while the formative and spiritual dimension remained the domain of the Hidden Imam, exercised through guidance and patronage. The research concluded that the Shiite political system during the Occultation is a "representative" system that derives its legitimacy from the unseen (the Imam) and its effectiveness from reality (the jurist and the community), awaiting the establishment of a divinely ordained state of justice.

Keyword:The formative authority, the legislative authority, the Imamate, the major occultation, the authority of the jurist, the general deputyship, Shiite political thought, the intermediary of grace.